

911 من 571 / شرح بلوغ المرام / النكاح / أحاديث في النكاح / صالح الفوزان / الحديث / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من أدلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله الدنس مائة وتسعة عشر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:00:00](#)

اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع انسانا اذا تزوج لا رفع رفعه ان النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع انسانا اذا تزوج قال بارك الله - [00:00:24](#)

لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير. رواه احمد والاربعة وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انسانا قد تزوج - [00:00:54](#)

اي دعا له بالرفع. والرفاء هو نوابها وحسن المعاشرة. كما يقال رباه او اذا قرأ هو ولام بين اطرافه اذا من شقوق ولاء ما بين اطرافه كانوا في الجاهلية يأمرهم المتزوج - [00:01:24](#)

فيقولون بالرخاء والبنين. هذه التهنئة بالجاهلية بالرفاء. يعني حسن المعاشرة جوابه هو البنين عن الذرية. النبي صلى الله عليه وسلم ابدل هذا الدعاء الذي كان في الجاهلية بهذا الدعاء العظيم. النبوي الجامع. للخير - [00:02:15](#)

يقول بارك الله لك يقول للمتزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير هذا دعاء عظيم دعاء بالبركة لكل من الزوجين ودعاء للخير ان يجمع الله بين الزوجين - [00:02:51](#)

في الخير يدخل في ذلك كل خير من البنين وغيره. هذه ادوية جاهلة. دلها في الحديث على انه يستحب تهنئة والدعاء له اذا دعا به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:34](#)

مثلا دعاء الجاهلية بالرخاء والبنين يلا وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في حاجة ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - [00:04:04](#)

ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلاث آيات - [00:04:30](#)

رواه احمد والاربعة وحسنه الترمذي والحاكم هذا الحديث ايضا فيه بيان اخرى التي يقال عند العقد. بعقد النكاح المشهور قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد بالحاكم. يعني في افتتاح كل كل امر من الامور المهمة - [00:04:47](#)

ومنها عقد الزواج هذه الخطبة ثقة بها في عقد النكاح وقتها افتح بها المحاضرة والدرس رتبة الجمعة احيانا لكن لا يداوم عليها خطب الجمعة لان الاغلب انه صلى الله عليه وسلم كان يكتسب الخطب بقولها الحمد لله - [00:05:21](#)

لكن اذا قالها بعض الاحيان ان الحمد لله فلا بأس المصنف هنا في كتاب النكاح انها تقال في عند عقد النكاح عند الحجاب والقبول ان الحمد لله الجميع الحمد مستحق لله سبحانه وتعالى على نعمه العظيمة - [00:05:51](#)

نحمده ونستعينه ونستغفره. ثلاث كلمات عظيمة الحمد لله نحن الحمد لله نستغفره. نستعين ثلاث كلمات تجمع خيري الدنيا والاخرة فيه الاستعانة وفيه الثناء على الله سبحانه وتعالى وفيه الاستغفار عن تقصير العبد في حق ربه عز وجل - [00:06:24](#)

لله نحمده ونستعينه ونستغفره من يضل الله من يهده الله فلا مضل له ومجنون لا هادي له هذا ايضا فيه الاعتراف. لان الهداية

والاضلال بيد الله. فمن يرد الله ان يهديه - [00:06:59](#)

هذا ولو اجتمع الناس كلهم على صده عن الهدى ما استطاعوا بل اراد الله له الهداية وفقه له ولو حاول الناس اظلاله ما استطاعوا

ومن يغني ان اراد الله اظلاله - [00:07:24](#)

انه لا يستحق الهداية فلن يستطيع الناس ان يهدوه ابدا فالرسول صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي من احببت والمراد بالهداية هناك

هداية التوفيق بداية التوحيد لان الهداية قسمان - [00:07:48](#)

بداية دلالة وارشاد وهذه يستطيعها المخلوق ان يدعو الى الله وان يرشد وهذه يملكها الرسول صلى الله عليه وسلم كما في قوله

تعالى وانك لتهدي الى الصراط المستقيم بل تدل عليه وترشد به - [00:08:08](#)

في قوله تعالى فانت تموت فهذه النار ايدلهم الله على طريق الحق لكن ابوا والنوع الثاني دلالة التوحيد. والقبول هذه لا يقدر عليها الا

الله سبحانه وتعالى. انك لا تهدي من احببت - [00:08:36](#)

اي لا تقدر على توفيقك وقبوله للحق انما هذا بيد الله سبحانه وتعالى. انت عليك هداية الدلالة. هداية الارشاد اما هداية التوحيد فهذه

بيد الله ومن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام. ومن يريد ان يضلّه يجعل خضرا ضيقا حرجا كانما - [00:08:56](#)

صعدوا للسنة والله جل وعلا لا يضع الهداية الا بمن يستحقه. ولا يضل الا ظلال الا في من يستحق. هو اعلم سبحانه وتعالى بالخلق

من يهده الله يعني بداية التوحيد - [00:09:23](#)

وهداية القبول فلا مضل له. ومن يضل ان يحكموا سبحانه بعدم قبوله للحق وعدم قبوله. فلا فلن يهديهم احد. فلا هادي له واشهد ان

لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هذا فيه دليل على ان الخطبة - [00:09:47](#)

يجب يجب الشهادتين اتيان بالشهادتين للاطفال القدوة فلو تركه الخطيب واشهد ان لا اله الا اقره واعترف يروى عنهم ويتيقن انه

لا يستحق العبادة الا الله وحده لا شريك له. التأكيد وحده تأكيد للثبات. لا شريك له تأكيد للنبي - [00:10:16](#)

بان نشهد ان لا اله الا الله تشتمل على النبي واقباله فقوله وحده هذا تأكيد الا الله لا شريك له هذا تأكيد للنبي. لا اله واشهد ان محمدا

عبده ورسوله. ايقر واعترف وانطق - [00:11:07](#)

اللسان ان محمدا عبده ورسوله لديه اقرار بالرسالة بعد الاقرار بالتوحيد هذا هو الركن الاول من اركان الاسلام. الشهادة الثالثة

الاعتراف بالله والتوحيد قولاً وعملاً واعتقاداً والاعتراف بالرسول صلى الله عليه وسلم بالرسالة - [00:11:34](#)

قولاً واعتقاداً واتباعاً له صلى الله عليه وسلم منع الغلو. انه صلى الله عليه وسلم عبد لا يصل الى حد الربوبية والالوهية فلا تجوز

عبادته من دون الله ولا اعتقاد انه يملك من الامور الكونية شيئاً كما - [00:12:05](#)

يعتقده الخرابيون ورسوله هذا رد على المكذبين للرسول صلى الله عليه وسلم. الى ان اليهود والمشركون من اليهود والنصارى

والمشركين الذين لا يعترفون برسالتهم صلى الله عليه وسلم الشهادتين تعلنان في الخطب وفي الاذان والاقامة - [00:12:30](#)

وفي التشهد الاول والتشهد الاخير للصلاة لانهما اساس الدين الا ان شهادة ان لا اله الا الله تعني التوحيد. بترك الشرك. شهادة ان

محمدا رسول الله تعني الاتباع والابتلاء به صلى الله عليه وسلم وترك البدع والغرابات التي ما انزل الله بها من سلطان - [00:13:00](#)

ثم يقرأ ثلاث آيات يقرأ ثلاث آيات الاولى في سورة ال عمران يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاتل ولا تموتن الا وانتم مسلمون

والثانية في اول سورة النساء. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة خلق منها - [00:13:32](#)

وبث منهما رجالا كبيرا ونساء. فاتقوا الله الذي تسائلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا والاية الجائزة من سورة الاحزاب. يا ايها

الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً. يصلح لكم - [00:14:02](#)

اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله قد فاز فوزاً عظيماً بكرة غير هذه الايات في خطبة الحاجة. والمراد بالحاجة كل

حاجة. سواء الحاجة النكاح او غيره فدل هذا الحديث على - [00:14:22](#)

مشروعيته قراءة هذه الخطبة عند عقد النكاح. وان ذلك سنة ليس بواجب كما نعم. وهذا غرض المصنف بكتاب وعن جابر قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر منها الى - [00:14:46](#)

كما يدعوه الى نكاحها فليفعل رواه احمد وابو داود ورجاله ثقات وصححه الحاكم وله شاهد عند الترمذي والنسائي عن المغيرة

وعند ابن ماجة وابن حبان من حديث من حديث محمد ابن مسلمة. هذا الحديث - [00:15:18](#)

بالنظر الى المخطوط. بالنظر القياس المكتوبة. ان الانسان اذا اراد ان يتزوج امرأته ورأيت فيها سواء خطبها او لم يكتبها. انه يستحق

له ان ينظر اليه ينظر الى ما يرغبه فيه. حتى يكون على مصيره - [00:15:40](#)

ينظر الى ما يرغبه في نكاحها لان لا يكون جاهلا بها ثم يترتب على هذا فيما بعد سوء العشرة او عدم النفاق. اما اذا نظر اليها وعرفها

فهذا ادعى للوفاق بينه وبين وزوال الغرض والجهالة - [00:16:07](#)

ولهذا جاء في الحديث الاخر فانه احرى ان يؤدم بينكما. يؤدم يعني يحصل الوفاق لانك تأخذها وانت تعرفها. تعرف جمالها او دمايتها

اعرف خصوبة بدنها او او نحالها بدنها ان استطاع ان ينظر الى ما يطلبه الى النكاح هذا حديث جابر وهذا امر - [00:16:39](#)

النبي صلى الله عليه وسلم به جابر لما اراد ان يتزوج امرأة. قال ان استطعت ان تنظر اليها قال جابر رضي الله عنه فتخبأت لها تقبلت

ولم تعلم بي فنظرت اليه. هذا فيه دليل على مشروعية النظر الى المخطوبة - [00:17:20](#)

وان هذا الامر لا بأس به بل هو مستحب ولكن يقول نظره اليها الى وجهها وكفيها لان الوجه يدل على الجمال

والدفاع يدلان على خصوبة البدن او محولته. فيكتفيه بالنظر الى - [00:17:50](#)

بين الموضعين ولا يزيد على ذلك ويكون ذلك بحضرة وليه. او ان يتخبأ لها في مكان ويظهر الليل اما بحضرة وليها واما ان يكون في

مكان يتخبأ فيه كما فعل جابر رضي الله - [00:18:20](#)

طبعاً اما ان يخلو بها فهذا امر محرم او ان يسافر بها هذا امر فسل. فلا يخلو بالمرأة الاجنبية او وسلم ما قال رجل لامرأة الا كان

الشیطان تاركة وكذلك اشد من هذا المسافر بها كما يفعله المتهتكون الذين لا يغارون على محارمهم - [00:18:47](#)

الانسان الذي نخلو بها اما يسمونها المخطوبة هذا لا يضره الاسلام كما دل الحديث ايضا على ان الاصل تحريم النظر الى النساء

الاصل تحريم النظر الى المرأة على اجنبي لان النبي صلى الله عليه وسلم حينما رأى فيه للخاطب فقط - [00:19:21](#)

الا على ان الاصل تحريمه بما يجزى اليه من الفتن. قال الله تعالى قل للمؤمنين يغض من ابصاره اخر وقل للمؤمنات يغضضن من

ابصارهن ويحفظن بيوتهن الاصل تحريم النظر الى النساء الاجنبيات - [00:19:56](#)

وانما رخص النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى المخطوبة هذه مسألة مهمة على هؤلاء الذين يقولون المرأة انسان ادني لماذا

يضرب عليها هذا الحجاب اذا من التهكم بشرع الله عز وجل. غير متلقنة الى غير ذلك واعادة التقاليد. تقاليد غالية - [00:20:20](#)

وهذا فيه تضيق على المرأة فيه سوء ظن بالمرأة الى غير ذلك من الاقوال الكفرية والعياذ بالله فيدعون بذلك ان المرأة لها حريتها

لها حريتها بالباطل ابن حرام؟ لا حرية في الحرام والباطل - [00:20:57](#)

حرية مخالفة شرع الله عز وجل الانسان عبد عبد لله تقيد بشرعه الا كانوا عبد للشيطان الا يتبين لشرع الله؟ الانسان مما ينهوه لا بد

انه خلقه الله عبدا - [00:21:22](#)

فاما ان يكون عبدا لله واما ان يكون عبدا للشيطان من احد هذه فان تقيد بشرع الله ودينه روى عبد لله وان خرج عن شرع الله ودينه

ودع الحرية فهو عبد للشيطان - [00:21:43](#)

كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله هربوا من الرزق الذي خلقوا له يعني عبادة الله سبحانه وتعالى برفق النفس والشيطان انسان عبد

اما عبد لله واما عبد للشيطان واما عبد لهواه - [00:22:05](#)

أرأيت من اتخذ الهه هو؟ كن عبدا لهواه وشهوات او عبدا للدرهم والدينار كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. عبد للخميس او

الخميس الانسان عبد ولا بد اما ان يكون عبدا لله واما ان يكون عبدا لغيره - [00:22:26](#)

الحرية كما يقولون عاقل الحرية. هل الحرية الصحيحة هي ان يكون عبدا لله. يتحرر من الشياطين. تحرر من الهوى ويتحرر ديال

الشهوات هذا حر يكون حر اذا كان عبدا لله صار حرا - [00:22:49](#)

حرا منه من عبادة الشيطان وكون عبادة الهوى وحر من عباده الشهوات هادي هي الحرية الصحيحة ولمسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي رجل تزوج برجل تزوج امرأة انظرت اليها؟ قال لا. قال اذهب فانظر اليها - [00:23:10](#)

تزوج امرأة يعني خطب اما بقى ده له تجول بمعنى عقد عليها صارت زوجة لكن معناه انه خطر المرأة او اراد خدمتها قال له النبي صلى الله عليه وسلم انظرت اليها؟ قال لا. قال اذهب فانظر - [00:23:41](#)

هي دي الحديثيات لانه يباع او يسن للخاطب ان ينظر من محبوبته الى ما يدعوه ويرغبه الى نكاحها فان ساقته له وتزوج واقبل وان لم تسوء له تركه كن على بصيرة - [00:24:01](#)

هذه من سنن الزواج لكن بالضوابط التي ذكرها نظر اليها بان ينظر الى وجهها ويكون ذلك بحضرة حضرة الولي ويكون بقدر الحاجة بقدر ما يعرف هذه المرأة هل هي تصلح له او لا - [00:24:30](#)

لا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطف احدكم على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله او يأذن او يأذن له متفق عليه واللفظ للبخاري - [00:24:54](#)

هذا الحديث فيه احترام حقوق المسلمين وعدم التعدي عليهم ومن ذلك اذا خطب رجل امرأة اذا خطب رجل امرأة فلا يجوز لاحد ان يكتبها حتى ينتهي هذا الخاطب الاول اما بان يستجاب له او - [00:25:14](#)

لا يوجد ايام له او هو يتنازل له لانه لما سبق اليها صار له الحق لا يجوز لاحد ان يعتدي عليه ويقصفها بعد خدمته لما في ذلك من العدوان على حق المسلم - [00:25:44](#)

ولان هذا يورث العداوة والبغضاء بين المسلمين فيفهم فيحرم على الانسان انه يخطب امرأة مخطوبة قبله حتى يتبين له انه قد رد او ان الخاطب يأذن له لانه حق له فاذا تنازل عنه - [00:26:07](#)

فله ذلك فلو غضب على خطبة اخيه وتزوجها الجمهور على انه يصح العقد لكن مع الاثم وذهب بعض العلماء في الظاهرية الى ان العبد غير صحيح. عقد الخاطب الثاني يكون غير صحيح - [00:26:36](#)

لكن الجمهور على صحتك لانه اعتدى على حق كما انه ينهى عن بيع وعلى بيع اخيه وشرائه على شراء اخيه يسولف على صوم فقير حقوق الانسان يتعدى عليها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم على على خطبة اخيه اخوة تقتضي عدم الاعتدال بين الاخوين - [00:27:02](#)

ان يحترم اخاه نعم وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي - [00:27:36](#)

فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه. فلما رأت المرأة انه لم يقضي فيها شيئا جلست - [00:27:56](#)

فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها قال فهل عندك من شيء؟ فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا - [00:28:13](#)

فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديث فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد - [00:28:30](#)

ولكن هذا ازاري قال سهل ما له رداء قالها نصفه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بي زارك ان لبست لم يكن عليها منه شيء والا لبست - [00:28:47](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع باجارك الا بصدف لم يكن عليها منه شيء ان لبسته ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء. فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام - [00:29:03](#)

فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي به فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال فاقرأهن عن ظهر قلب؟ قال نعم - [00:29:24](#)

قال اذهب فقد ملكتك بما معك من القرآن. متفق عليه واللفظ بمسلم وفي رواية قال له انطلق فقد زوجتك فعلمها من القرآن وفي رواية للبخاري امكانها بما معكم امس الناسها - [00:29:41](#)

نعم وفي رواية للبخاري امس الناسها بما معك من القرآن نعم ولابي داوود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما تحفظ؟ قال سورة البقرة والتي تليها. قال قم عشرين اية - [00:30:04](#)

هذا حديث عظيم. حديث عظيم. وفيه احكام جليلة احكام جليلة وكبيرة من احكام النكاح وهو حديث الواجبة نفسها للرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك ان امرأته لم تسمى يقال انها قوله حكيم. الله اعلم - [00:30:29](#)

جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم. فوهبت نفسها له وهبت نفسي لك يا رسول الله. وهبت نفسها يلا فدل هذا على ان للمرأة ان تخطب الرجل اذا رغبت في رجل فالتخطيط اولاً - [00:31:01](#)

او ولي هذه يفقدها وانها كتب ليست مقصورة على الزوج من قرأ ايضاً تكتب لها من يصلح لها فصوصب فيها صلى الله عليه وسلم النظر وصعد يعني نظر الى جسمها اعلاه واسفله - [00:31:24](#)

ايضاً النظر الى المقطورة كما في الاحاديث الشاغلة. فيه النظر الى المكتوبة اما في الاحاديث السابقة ثم تقطع رأسه صلى الله عليه وسلم الم يقل شيئاً. هذا حسن ادبه صلى الله عليه وسلم. لم يقل للمرأة لا اريد - [00:31:51](#)

يحصل لها ما يحصل من الانكسار في النفس والخل بل انه صلى الله عليه وسلم سكت يعني من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم. ومن حسن ادبه الذي ادبه ربه - [00:32:13](#)

فلما رأت المرأة انه لم يقضي فيها بشيء لا برد ولا بقبول جلس فقام رجل من الحاضرين فقال يا رسول الله ان لم تكن لك رغبة في هذا فيه دليل على ما تقدم انه لا يقتل الانسان - [00:32:32](#)

على خطبة اخي حتى يأذن وهذا الرجل استأذن الرسول صلى الله عليه وسلم ان لم يكن لك بها رغبة فاذا خطب رجل لامرأة فانت تريدها لا مانع انك تذهب اليه يقول له يا اخي انا لي يا رب ان كنت متنازل فيه - [00:32:53](#)

فلا بأس بذلك اذا اذن له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عدد هذا فيه دليل على وجوب الصداقة فيه دليل على وضوء الصداق وانها لا تزوج المرأة بدون صدقة. فان زوجت بدون صداق فرض لها ما هو مثلها. لو عقد لها بدون صداقة - [00:33:14](#)

اين وظيفتها؟ فانه يفرم لها معروف. ولا يترك بدون صلاة. قال ما عندك انا ما عندي شيء قال فاذهب الى اهلي ذهب الرجل الى قال له يا رسول الله لم اجد شيئاً - [00:33:44](#)

قالت التمس ولو قاتل من فذهب الرجل ثم عاد فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم منها اللي ما عنده شيء ابداً هذا فيه دليل على ما كان عليه الصحابة في ضيق الحال - [00:34:07](#)

والفقر وذلك لان الله سبحانه وتعالى اراد بهم خيراً ولم يفتح عليهم الدنيا ودل على ان الدنيا ليست بشيء ان الله يعطيها من يحب ومن لا يحب فهؤلاء صحابة رسول الله يقول احدهم - [00:34:30](#)

ما عندي شي ولا خاتم من حديد وهم اشرف الامة وافضل الامة بل هم افضل الامم بعد الانبياء عليهم دل على حقائق الدنيا انها لا تساوي عند الله. وان قيمة الرجل ليست في ماله وما يملك انما - [00:34:52](#)

طريقته بامامة وعقيدته وعلمه وقوله هذه قيمة الرجل فلما ولكن قال لكن هذا ايجابي. قال هذا ايجابي والهزار ما يكون على اسفل اليد. قال سهل راوي الحديث ليس له رداً - [00:35:15](#)

لا يريد رجل ما عليه الا ايجار. الا الفرق ما يوضع على اعلى البدن هذا الزامي اقسامه بيني وبينكم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تصنع الا مثله لم يكن عليها من شيء والا بسته لم يكن. عليك منهم شيء ولا يوجد الميزان لا يفسخ - [00:35:42](#)

الى قسم قد لا ينتفع به فجلس الرجل جلس الرجل ما له قيمة ثم قام وولى فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما معك من القرآن قال عندي سورة كذا وكذا وعدد ثلاثة. عدد سور من القرآن - [00:36:08](#)

ابتدأ يعني عدد ما يحفظ من السور لما جاء القرآن والعلم صار غنياً لكن امور الدنيا ما عنده منها شيء. لكن امور العلم والقرآن هو غني

فقال النبي صلى الله عليه وسلم تقرأها عن ظهر قلب اي تحفظها - [00:36:39](#)

قال نعم. قال من لم يتركها بما معك من القرآن وفي رواية فعلمها وفي رواية زوجتك بما معك من القرآن هذا الحديث فيه دليل على ان الصداق يكفي فيها من الشرك قوله التمس ولو خاتما - [00:37:02](#)

في الحديث فيه دليل على ان الصداق يأتي فيه اقل شيء مما يتمون مما يتمول وينتفع بها ولو كان قليلا واما المغالاة في المهور كما يحصل الان هذا من الاصرار والتبليغ - [00:37:34](#)

والمطلوب في الزواج التيسير المطلوب من الزواج تيسير وتوصل قال صلى الله عليه قالت عائشة رضي الله عنها اعظم النساء بركة ايسرهن مأونا واما اذا اعطاها من المهر فعلا كبيرا صار يتمن عليها - [00:37:58](#)

يتمن عليها ودائما يذكرها بهذا المهر لو حصل منها ادنى زلة صار يقول هذا البرق فيك كذا واعطيته في كذا حتى علق القربة يذكرها كما جاء في الحديث فاذا فكترة المرض سبب لعدم الوفاء - [00:38:23](#)

واما قلة المهر فهذا سبب للبقاء بين السيف المغالاة الناس في الظهور الان اولاً نبيه اسرافاً وتبريراً ما انزل الله به من سلطان الله جل وعلا يقول ان المبرئين كانوا الشياطين. كان الشيطان لربه كفورا - [00:38:50](#)

وفيه ايضا تعسير للزواج تأسير لفريق الزواج الشيء اللي ما عنده مبلغ كبير ما يزوجه والنصر اكثرهم ما عندهم ما عندهم اي نعم فقراء يتعسر الزواج بسبب غلاء المهور المطلوب من المسلمين تيسير المرور - [00:39:17](#)

تيسير المرور التوسط لا تغلب المرأة ولا يجعل لها مهر او يجعل لها مهر ما تستفيد منه ولا يغالى يعني ولا يظلم الرجل في تحميله. مهرا وهما انما نقول بحسب الحال - [00:39:47](#)

وخير الامور اوسطها لا يلتمس ولو خاتمة من حديث دل على انه لا بأس ان يسقاك من الحديث. لا بأس به اسقاط الحديث وبعض العلماء يكرهه. ولان اضحية اهل النار. لكن هذا الحديث احية اهل النار لكن هذا الحديث - [00:40:07](#)

عليه تمس ولو قال فمن من حديث فلو كان يرسل الخاتم من الحديث محرماً ما طلبه النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الرجل كما دل الحديث ايضا على مسألة مهمة وهي المقصودة من ايراده هنا - [00:40:35](#)

وهي ان المرء يجوز ان يكون منفعة او لازم يكون مال كتعليم القرآن تعليم العلم تعليم الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم زوج هذا الرجل بتعليم البراءة ما يحفظه من القرآن - [00:40:54](#)

دل على ان التعليم تعليم العلم او تعليم القبور النافعة كالحرف والصناعات المفيدة تعليمها النحو تعليمها العربية تعليمها علوم الشرع يكفي ان يكون مرة قال فيه ان المنفعة تكون مهرة - [00:41:19](#)

كما كما ذكر الله من قصة موسى عليه الصلاة والسلام ان الشيخ الكبير زوجه ابنته على ان يرعى الغنم له عجر على ان يرعى الغنم فمن يحييك يعني اين اتممت عشرا مع اخر الاضحية - [00:41:44](#)

اي بلد غير اي قال اي ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي يعني هنا بالخيار قال ذلك بيني وبينك ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي والله على ما نقول وهين. فتم العقد بينهما - [00:42:11](#)

على على رعاية وهي منفعة فدل على ان مع هذا الحديث دل على ان المنفعة تكون مزودة به الانحاء والفائدة الاخيرة وهي بيان الالفاظ التي ينعقد بها النكاح بلغتها زوجتك امحكك فلا غير. ثلاثة الفاظ - [00:42:43](#)

هذه الفاظ النكاح او التجويد او الاملاء هذا الحديث وفي القرآن زودنا الكهف قال الله تعالى في قصة زينب فلما قضى زيد منها وطرده زوجناك فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:18](#)

بهذا اللغو الذي قاله الله جل وعلا الله هو الذي زوج جارية الله عليه وسلم وكانت تفتخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم بان الله هو الذي تولى تزويجها. من نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:43:50](#)

فالحاصل ان الفاظ النكاح عقد النكاح هذه الثلاثة اي تحدثك زوجتك ملكتك لا وعن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن ابيه رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلن - [00:44:09](#)

النكاح رواه احمد وصححه الحاكم عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام. رضي الله عنه. اما عامر فهو تابعي واما ابوه عبد الله ابن الزبير وجده الزبير ابن العوام فهما صحابيات. رضي الله عنهما - [00:44:31](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال هذا فيه هذا الحديث فيه وجوب اعلان النكاح والا يكون النكاح سرا بل يجب اعلانه فرقا بينه وبين الزنا - [00:44:54](#)

اعلانه بامور منها وضرب الدف للنساء او الغربان للنساء حتى يعلم اذا سمع ظرب الدبر يعلم انه زواج ولا يضرب الموسيقى كلها الا اللهو ولا الاغاني وهو التقريب هذه كلها محرمات - [00:45:20](#)

اما ظرف الدف خاصة هذا يجوز في مناسبة الزواج من اجل اعلان النكاح ومن اعلان النكاح ايضا الاشهاد عليه كما يأتي كما يأتي شرط من شروط صحة النداء ومن الاعلام - [00:45:49](#)

ومن اعلان النكاح اقامة الوليمة على اثره اما على اثر العقد واما على اثر الدخول اقامة الوليمة لقوله صلى الله عليه وسلم او لم ولو بشق قوله للمتزوج ولو بشق. هذه كلها امور يحصل بها اعلان النكاح - [00:46:14](#)

فان لم يحصل اعلان للنكاح لاحد هذه الامور فان النكاح غير صحيح لو عقد بين الولي والزوج ولا فيه اشهاد ولا فيه طرد ولا فيه وليمة فيقال هذي وليمة على الزواج - [00:46:35](#)

هذا سر فيكون هذا باطل باطلا وعن ابي بردة ابن ابي موسى عن ابيه رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي. رواه احمد والاربعة وصححه المديني. والترمذي وابن حبان. واعل بالارسال. وروى - [00:46:56](#)

الامام احمد عن الحسن عن عمران ابن الحصين مرفوعا لا نكاح الا بولي وشاهدين وشاهدين نعم وهذا ايضا في الحديث برواياته فيه شرطان من شروط صحة البدع مضى الشرط الاول وهو الاعلام - [00:47:26](#)

والشرط الثاني الوجه فلا يجوز فلا يصح النكاح الا بولي يكون العاقل ولي للمرأة وهو اقرب عصبتها فلو زوجت نفسها نكاحها باطل كما يأتون لو زوجت المرأة نفسها فنكاحها باطل كما يأتي به الحديث - [00:47:48](#)

بفقدانه الولي فلا بد من وجود الولي والولي هو اقرب عصاباتا اما قرابتها من جهة الرحم فلا ليس بولي كخالها وابي امها قرابة من جهة الام او اخوها لام - [00:48:14](#)

او من اختها قل هذا هو القرابة من جهة الام ومن جهة ليسوا اولياء انما الاولياء الذكور من العصبة ومن جهة الاب الى العصر والافضل فلا فاذا لم يكن لها ولي - [00:48:37](#)

انها وليها السلطان كما يقول اذا لم يكن لها ولي من العصبة فانه يتولى العقد عليها السلطان لان السلطان ولي من لا ولي له اذا لابد الى الولي ولو زوجت نفسها فانكة وابي عند جمهور اهل العلم - [00:48:59](#)

خلاف للحنفية. الحنفية يرون ان للمرأة ان تزوج نفسها قاسوا هذا على البيع قالوا كما انها تبيع مالها تبيع ما تملك فكذلك تزوج نفسها وهذا المذهب مذهب باطل لانه قياس مع النص - [00:49:22](#)

ولا قيلت مع النص فلا يصح تجويع المرأة لنفسها. وان قال به من قال من اهل العلم العبرة بالدليل عبرة لما قام عليه الدليل فلا بد من وجود الولي هذا شرط. الشرط الثالث - [00:49:44](#)

خلود الشاهدين على على العقل شاهدي عابدين فيحضر عند العقل شاهدا والعقد هو الايجاب والقبول. هذي اركان النكاح. اركان النكاح. الايجاد والقبول والزوجان الايجاب والقبول والزوجان الخاليان من الموانع. هذه اركان النكاح - [00:50:03](#)

اما شروطه فهي اربعة هي الولي الا واحد الثانية الشاهدان الثالث للتراضي بين الزوجين ان يقرأ كل منهما للآخر الرابع التعيين الشرط الرابع التعليم بان يعين الزوج وتعين الزوجة الا يكفي انه اتزوجتك بنتي - [00:50:37](#)

فيقول فلانة او هذه الحاضرة فلانة او يقول زوجت ابنتك يمكن له ابناء ايد رأيه فلا بد من التعيين يشترط بصحة نداء تعيين الزوجين هذه شروط النكاح والاشهاد امر واجب او شرط عند بعض العلماء لكن لابد منه - [00:51:11](#)

اللي هو الاعلام اعلان النكاح وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل

فان دخل بها فرأى المرء بما استحل من فرجها - 00:51:40

فان اشتجروا السلطان ولي من لا ولي له هذا الحديث فيه ثلاث مسائل فيه المسألة الاولى اختراق الولي في النكاح كما سبق صراط الولي في النكاح وان من تزوجت بدون ولي - 00:52:01

نكاح واباء قال صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت بغير ولي فالدعوة باطل باطل باطل. قالها ثلاث مرات عليه الصلاة والسلام هذا فيه رد على من اجاز تزويد المرأة لنفسها - 00:52:21

هذه مسألة المسألة الثانية انه لو لو عقدت لنفسها نكاحها باطل لكن لو دخل بها بموجب العقد دخل بها يفرق بينهما والمهر الذي دفعه يكون لها في مقابل ما استحل - 00:52:39

للفرجها اذا دخل بها بموجب العقد بلا ولي فان المهر يكون لها بما استحل من فرجه المسألة الثالثة ان الاولياء اذا اشتجروا يعني اختلفوا او اختلفت المرأة مع اوليائها اذا حصل حجارة - 00:53:02

احد يريد الزواج واحد ما يريده فان الولاية تنتقل الى السلطان. اي اشتجروا الولي السلطة انتقل الى السلطان وهو الحاكم او نائبه لا من السلطان كالامير والقاظمي واذا كانوا في او من يقوم مقام السلطان كما اذا كانوا جارية اسلامية - 00:53:29

في بلاده كابرة فان رئيس الجماعة الاسلامية او رئيس المركز الاسلامي ان يقوم مقام الولي لان لها سلطة دينية فيقوم مقام الولي يقوم مقام الولي المسؤول عن الجالية المسلمة في هذا البلد - 00:53:57

او اذا كان لهم مركز اسلامي يفتحون له يستفتون فرئيس المركز يقوم مقام الولي لان له سلطة على قدره الشاهد انه لابد من الولي المرأة لا تجود نفسها في اي ظرف - 00:54:22

من الظروف لان المرأة قاصرة النظر ربما يدخل نظرها من لا يصلح ديناً ولا خلقاً ولا المرأة قاصرة النظر فاذا ربطت بالولي ترى ذلك لمصلحتها واصلحت اوليائها ربما تتزوج من لا يصلح - 00:54:41

ليسرته ولا يحصل اه شجار له قد يحصل قتل قد يحصل القتل فتفعل لهذه الشهور ربط الامر بالولي. والله جل وعلا خاطب الرجال خاطب الرجال بالنكاح الايام منه والصالحين من عبادكم وايمانكم - 00:55:07

قال سبحانه وتعالى ولا تنفقوا المشركين حتى يؤمنوا انفق على خطاب فالقرآن عاقب الرجال بالنكاح فدل على انه هم الاولياء وقال سبحانه وتعالى فلا تعضوهن الا تعبلوهن كخطاب للرجال والعسل معناه منع من كفر قضية به كفر رضيت ان يكون كفؤاً - 00:55:39

والثاني ان ترظى اي الحروف والشرطان فان منعها وليها فهو عاقل تلتقي بالولاية منه الى من بعده فدل على ان المخاطب بالتزويد هم الرجال. تزويج النساء هم الرجال. وان حصل عظم من بعضهم. فان فان - 00:56:10

للولاية من خلال غيره من الاقوال فان لم يكن هناك اقارب تنتقل للسلطان فالامر مرفوض الشرع الامر والحمد لله منضبط ولا فيه فوضى اما لو ترك الامر حصل من الفاسد - 00:56:33

اصل شروط لان المرأة قاصدة النظر وقد تجلب على نفسها وعلى اسرتها بل لا يصلح من الازواج وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:56:59

لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها؟ قال ان تسكت. متفق عليه. وهذا دليل على شرط اخر من شروط صحة النكاح - 00:57:22

وهو التراضي الرضا ان تزوج المرأة برضاها المرأة ان كانت صغيرة ما دون التمييز ليس لها الا يزوجه وليها بما يرى انه اصبح له كما زوج كما زوج ابو بكر رضي الله عنه - 00:57:41

عائشة وهي بنت ست سنين ما ميزة زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يستأذنها فدل على ان غير الممييزة ليس لها دين وان اذا هذه الولية اما اذا كانت ممييزة - 00:58:04

وعاقلة فلا بد من استئذائها. سواء كانت ذكراً او ثيبية لكن الاذن يختلف من الذكر الى السيد فالذكر لابد ان تنطق بالاذن لا بد ان تنطق بالاذن. واما السيد فيكفي اذا سككت. اذنها سكوتها لانها تستحي - 00:58:23

الى بن سيد فان عندها جراءة انها جربت من سواء عندها جرأة فلا بد من ان المبيته من النساء في تزويجها ولكن بان تنطق بالموافقة وان الذكر للسكوت فاذا سكوتت هذا دليل على ابنها لانها تستحي ان - [00:58:53](#)

ان تصرخ ودل الحديث على انه لا اجبار على انه لا اجبار للمرأة لا لا بكرا ولا طيبا وان الذين فرقوا بين الذكر والسيد قالوا الذكر الولي هذا والسيد ليس له التفريق هذا غير صحيح - [00:59:23](#)

المرأة المميّزة العاقلة لا تجار لابد من اجلها الا بالقول واما بالسكوت نعم وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيب احق بنفسها من وليها والفكر تستأمر واذنها سكوتها. رواه مسلم نعم - [00:59:49](#)

وفي لفظ ليس للولدين مع الثيب امر واليتيمة تستأمر. رواه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان فضيلة الشيخ لم نعلم ان امرأة وهبت نفسها لاحد غير النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:15](#)

فهل هذا خاص به ام هو عام نعم هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح القرآن وامرأة وهبت نفسها للنبي اذا اراد النبي ان يستنكحها فتزوج المرأة اذا وهبت نفسها - [01:00:35](#)

الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. اما غيرها اذا عرضت نفسها فلا بد من وليها كما في الحديث لا نتاعها الا بولي اما الرسول صلى الله عليه وسلم فله ان يتزوجها بدون وجه. اذا وهبت نفسها له هذا خاص به. صلى الله عليه وسلم. ولانه ولي عليه الصلاة والسلام هو ولي - [01:00:56](#)

المؤمنين النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم. هذا خاصية للرسول صلى الله عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ لكن لها ان الزواج دبال المحاكم لكن لازم بواسطة ولي فضيلة الشيخ الخطبة على خدمة الاخ محرمة - [01:01:16](#)

ولكن ماذا على الولي اذا خطب اثنان فاختر الثاني لانه انسب. لا حرج على الولي النهير اذا خطب اثنان فاكثر انه يختار له الاصلح للمرأة. ولا حرج عليه لكن الحرج على الذي خطأ - [01:01:40](#)

اما هو مطلوب منه انه يختار الاحسن لموليته نعم فضيلة الشيخ ما المراد بزواج العرفي الذي يطالب به بعض المشبوهين وينهى عنه العلماء هو الزواج اللي ما يوثق في المحاكم - [01:01:58](#)

انهم يشترطون ان يكون العقد في المحكمة هل الزواج الرسمي؟ اللي ما يروح للمحكمة تزوج بولي وشهود يسمونه عودة هذا غير صحيح اذا حصل الشهود وحصل اه شروط العقد يعني تاما - [01:02:22](#)

المحكمة ويكون العقد رسمي في فضيلة الشيخ ما حكم نكاح الميسار؟ النكاح مطلوب منه امور كثيرة او المقصود منه فقط واما الاولاد فهم يضيعون واما العشرة بين الزوجين فيما ولا يحصل السكن في البيت ولا يحصل كل مقاصد النكاح ما هي موجودة النكاح ما عدا المتعة - [01:02:40](#)

قوانين والشهوة. هذا زواج غير شرعي. نعم فضيلة الشيخ ذكرتم ايضا لا يكون للزوج سيطرة على المرأة ولا قوامها عليه. تضع المرأة تصير هواء هل الاسلام يرطى بان المرأة تخرج عن سلطة زوجها وعن قوامته عليها؟ لانه فراشه - [01:03:18](#)

فراشه لو تركها ما يدري وين تروح ولا يدري والمرأة قليل من النساء مثلا تكون مأمونة كثير منهم ها ما تؤمن اذا اذا لم يكن عليها رقابة رجال قوامون على النساء ما هو - [01:03:44](#)

تحصل به المقاصد الشرعية. نعم فضيلة الشيخ ذكرتم استحباب النظر الى المخطوبة فما رأيكم بالنظر الى صور النساء الفوتوغرافية التي توجد مع بعض الخاطبات لا يجوز التصوير. التصوير حرام وملعون من فعله. ولا يجوز شبه الصورة ولا - [01:04:05](#)

الصورة واستعمالها امر محرم. هذا نظره بطريقة محرمة. هذه الناحية. الناحية الثانية ما يدري كيف الصورة في صورة محطوبة؟ قد يكون انهم كذبوا عليه في اول سورة احسن في النساء. وزوجك من من يعني اشد النساء تاما - [01:04:31](#)

من ناحيتين ناحية انها محرمة استعمالها ونقلها والاحتفاظ بها مخالفة والناحية الثانية تصوير النساء الخاصة اشد من تصوير الرجال على ما فيه من اللعن وما فيه من شدة العذاب فيه فتنة - [01:04:55](#)

وايضا ما يؤمن التلبيس التزوير يعني فضيلة الشيخ من وكل شخصا في تزويجه من امرأة وخطبها فهل للوكيل ان ينظر اليها بحكم

وكالته عن اراد النكاح؟ لا. هذا خاص به خاص فقط للزوج - 01:05:21

يريد يتزوج اما الوكيل ما ينظر اليه نعم فضيلة الشيخ ان يستفاد من حديث الواهبة نفسها ويقولون يقوم مقام النظر اليها اذا ما تيسر النظر اليها او انه ما يرغب النظر اليها يقولون يقوم مقام العمل انه يروح لها. يعني امرأة من من قريباته اما امه او اخته او -

01:05:42

يروشها وتعطيه مواصفات او نعم هذا يطوفه طعم النظر نعم. فضيلة الشيخ هل يستفاد من حديث الواهبة نفسها فائدة مجالسة الصالحين حيث حصل للفقيه زواج ببركة المجلس ما في شك ان مجالس الصالحين فيها فوائد. ما في شك هذا. فيها فوائد عظيمة اعظم من هذا. نعم - 01:06:08

فضيلة الشيخ ما حكم من قال بان الرسول صلى الله عليه وسلم رجل شهواني لانه تزوج تسع نساء. وما الرد على من يقول ذلك هذا كلام الكفرة الذين يريدون ان يشوهوا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:06:40

الله هو الذي اباح له ذلك فتزوجه تسع هذا من مصالح المسلمين فيه مصالح عظيمة للمسلمين والله اعلم حيث جعل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا هذه الخاصية مصالح عظيمة - 01:07:02

فالنبي صلى الله عليه وسلم انما تأمل ما شرعه الله له ما شرعه الله له والله اعلم سبحانه وتعالى بمصلحة الامة. مصلحة النساء وكم حصل في زواج النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:21

هذه النسوة المتعددة من الخيرات ومن البركات العظيمة آآ المسلمين عموما نعم فضيلة الشيخ ما صحة صلاة ركعتين للمتزوج؟ لا يجوز ان يتنقص الرسول صلى الله عليه وسلم من تلخص عنده مرتد عن دين الاسلام - 01:07:41

انسان يتنقص الرسول او ينتقد الرسول صلى الله عليه وسلم هذا يكون مرتدا عن دين الاسلام يرفض والعياذ بالله دين الاسلام. نعم فضيلة الشيخ ما صحة صلاة ركعتين للمتزوج اذا دخل على اهله اول ليلة - 01:08:07

ما صحة صلاة ركعتين للمتزوج اذا دخل على اهله اول ليلة ذكر الفقهاء انه يصلي ركعتين يدعوه. لكن انا ما اعرف دليل يعني على مشروعية صلاة الركعتين واما الدعاء فهو يمكس بناصيتها ويدعو بالدعاء الوارد اما الصلاة نعم - 01:08:31

فضيلة الشيخ ما هو المعنى الصحيح للخلع لاننا نسمع الان اقوالا كثيرة في وتحريقا لمقصود الشارع منه. وهل نجيب؟ الخلع هو الفدية فلا جناح عليهما في مفسدة الحج تكون ما تريد هذا الزوج ولا تريد البقاء معهم. فتفتي نفسها - 01:09:00

بان تقدم له ما لك على ان يفارقها هذا هو اذا قدمت له مالا او قدمه غيرها على ان يبارك له اخذ المال وطارقها هذا هو الطريق. نعم. سمي الفدية - 01:09:23

اذ قال الا يقيم حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به. لا جناح عليها هي ان تبذل العوْظ. لتتخلص منه ولا عليه هو ان يقبل اه المبلغ ويفارقها فضيلة الشيخ هل حديث اقبل حديقة - 01:09:44

وطلقها تطليقه يدل على ان المرأة يجوز لها ان تخالف بدون سبب ما هو بدون سبب المرأة هذي تبغض اللي قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قال له في زوجها خذ الحديقة اذكره لا تطيق النظر اليه - 01:10:09

لا تطيق النظر الى كرهت ان تبقى معه وهي لا تحبه خشية الا تقوم بالواجب لا تقوم بالواجب. فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم منها ذلك امر زوجها اه ان يأخذ الحديقة التي - 01:10:27

وان يطلقها. وهو ثابت وهو ثابت من الشماس. نعم فضيلة الشيخ اذا زوج ابو البنت ابنته بشاب نعم اذا زوج ابو البنت ابنته بشاب غير صالح وعارض اخو البنت على هذا الى ايش؟ زوج ابو البنت ايه ابنته - 01:10:47

لشباب غير صالح. نعم. وعارض اخو البنت على هذا الزواج على والده هل يعتبر عاقا لوالده؟ علما بانه يريد لها الاصلح يبدي رأيه يبدي رأيه وان هذا ما يصلح فاذا ابدى رأي يكفي هذا - 01:11:16

يكفي هذا وما دام انه الرجل انه مسلم فالعبد صحيح واذا كانت اذا كان فيه ضرر عليها فلها القيام. هي اللي تختار البقاء والوصل اذا كان عليها ضرر من البقاء والقيام لها هي. نعم - 01:11:36

فضيلة الشيخ هل من حق المرأة ان تطلب رؤية الخاطب نعم قالوا يا قالوا من حقها ايضا ان تنظر اليه. هل يصلح لها او ما يصلح؟

نعم. فضيلة الشيخ بعض الالباء يزوج ابنته بريال واحد - [01:11:56](#)

او بمئة ريال مع ان الخاطب يملك ما ليس اكثر ويرى ان ذلك من السنة وهو تقليل المهر مما يسبب بعد ذلك استحقاق الزوج لزوجته وانك لا تساوي الريال واحد - [01:12:15](#)

هذا هضم لحقنا لها مهر في كل وقت بحسب. لها امر مثله في كل وقت بحسبة ولا تظلم حقها نعم. فضيلة الشيخ اذا كان الوالد لا

يصلي فهل يحرم الولد من الابن؟ ولماذا - [01:12:32](#)

الوالد لا يصلي فهل يفرض الولد من الانس ولماذا مع انه احق بالارث اذا كان مسلما؟ نرجو التوضيح في العلة. نعم اذا كان اذا كان

الميت تاركا للصلاة متعمدا فهو مرتفع الدين الاسلامي - [01:12:52](#)

والمرتد لا يرثه احد لا يخالفه الكفار ولا اقاربه المسلمين. وانما يصادر ماله بيت المال. يكون فيحيا لبيت المال لانه لا توارد بين مسلم

وكافر الحديث الصحيح لا يرد المسلم من كافر ولا كافر المسلم. الحديث صحيح. فلا يرث المسلم الكافر ولو كان اباه - [01:13:13](#)

او او ابنه او اخاه نعم فضيلة الشيخ ما هو الدف وما صفته؟ وهل يكون المغلق من جميع الجهات من الدف الجائز الدف هو المعروف

عند العرب. وهو ما يكون مغلقا من جهة. من جهة معينة. اما اذا كان مغلق من - [01:13:37](#)

يسمى القبر المعروف عند العرب الذي وجد وردت فيه الرخصة للنكاح هو ما كان مغلقا من جانب واحد. نعم فضيلة الشيخ اذا لم يكن

للرأة ولي من عقبته ولها خال. فهل يكون ولي لها؟ لا - [01:14:02](#)

لولا اصحاب لا يكونوا اولياء للمرأة. اذا لم يكن لها عصة يزوجه السلطان. او لا نعم. فضيلة الشيخ هل يجوز دفع الزكاة لشاب يريد

الزواج لو كان عاجزا عن الزواج الاولى في الزواج لا يعطي ساعة بقدر ما - [01:14:25](#)

اه يحتاج للزوج لا معنى نعم فضيلة الشيخ ما الفرق بين الاركان والشروط في العقد اما الفرق بين الاركان والشروط في العقد فرضا

مع احتلت اركانه فهو باطل والوطء فيه الزنا ولا تترتب عليه احكام النداء. واما الباسل فهو ما اختل شره. ما اختل شره شروطه -

[01:14:51](#)

او بعبارة اخرى الباطل ما اجمع العلماء على بطلانه كنكاح الخامسة نكاح نداء المسلم نكاح الكافر للمسلمة والنكاح في العدة هذا نكاح

باطل باجماع اهل العلم ما احد يقول الا صحيح - [01:15:22](#)

اما النكاح الفاسد فهو المختلف فيه اللي صححه بعض العلماء مثل النكاح الى ولي هذا لا شك لان الحنفية يصحونه والجمهور

يبطلونه فهذا يسمى نكاحا فاسدا واختل يعني الضابط المختصر ما اختل ركنه فهو باطل. وما اختل شرطه فهو فاسد. نعم. فضيلة

الشيخ - [01:15:45](#)

بعض الاولياء يمنعون من النظر الى بناتهم اذا خطفت مما يسبب امتناع الخاطب من الزواج فما حكم ذلك اذا منعه يروح طريقته لها

لما عوروا بطريقته وتشوفوه. نعم فضيلة الشيخ - [01:16:12](#)

اديت طواف الوداع في الطابق الثاني. واثناء الطواف كنت امر عبر المسعى. فهل الطواف صحيح؟ لا ما هو بصحيح طواف الى

المسعى ما هو صحيح. يشترط ان يكون الطواف في المسجد. والمسح مشعر مستقل ليس من المسجد - [01:16:34](#)

ولذلك تدخله الحالة بينما المسجد - [01:16:54](#)